المحور الثاني: ميزانية الدولة

أولا: تعريف ميزانية الدولة

ثانيا: مبادئ إعداد ميزانية الدولة

ثالثا: مكونات (عناصر) ميزانية الدولة

رابعا: مراحل إعداد ميزانية الدولة

خامسا: خصائص ميزانية الدولة وأهدافها

سادسا: أنواع الميزانيات العمومية

سابعا: مراحل تنفيذ الميزانية العمومية

تمهيد: يتناول هذا المحور ميزانية الدولة لأنها توضح جميع الإيرادات والنفقات في وثيقة واحدة، إضافة إلى ذلك لديها أهمية كبيرة لأنها ترجمة رقمية للخطط المستقبلية، وهذا ما دفع بالمفكر المالي إلى وضع قواعد ونظريات لتسهيل مهمة إنجاز الموازنة من جهة وتيسير وظيفة الرقابة عليها من جهة أخرى

الأهداف التعليمية: بعد دراسة هذا الفصل يكون الطالب قادرا على:

1. تعريف ميزانية الدولة.
2. معرفة مبادئ إعداد ميزانية الدولة.
3. التعرف على خصائص ميزانية الدولة.
4. التعرف على مراحل إعداد ميزانية الدولة
5. تمكين الطالب من معرفة مراحل وإجراءات تنفيذ ميزانية الدولة .

أولا: تعريف ميزانية الدولة

للميزانية ا(لموازنة) تعريفات متعددة تختلف باختلاف الناحية أو الجانب الذي يريد تأكيده ونذكر منها: عرفت بأنها " تقدير للإيرادات المنتظرة في السنة القادمة والمصروفات التي ستتحمل بها هذه الإيرادات" وهي كذلك بيان تقديري لنفقات الحكومة وإيرادتها خلال فترة قادمة محددة من الزمن و إجازة هذه البيان من السلطة المختصة " وتعتبر كذلك "الأداة الرئيسية التي تستخدمها الحكومة في توصية رقابة أعمال الدولة، فهي برنامج لسنة مالية مقبلة تتضمن تقديرا مفصلا لنفقات الدولة و إيراداتها واستخداماتها في حدود الموارد المتاحة لها".

في المعني العام للميزانية هي " تعنى جرد النفقات والايرادات المقرر تحقيقها خلال مدة معينة"

وهي كذلك "وثيقة رسمية تشريعية، لأنها تصدر عن جهة رسمية وهي الحكومة ، كما أن الموازنة العامة أيضا تعتبر خطة سنوية مستقبلية شاملة ومرنة وهذا لأنها جزء من تخطيط مالي قصير الأجل لعمل الحكومة لمدة زمنية مقبلة تسمى السنة المالية."

وهي كذلك "عبارة عن تقدير مفصل ومعتمد لنفقات الدولة وايراداتها لمدة سنة مالية مقبلة تقوم على التخطيط والتنسيق ورقابة استخدام الموارد لتحقيق الأهداف بكفاءة "

وحسب المادة الثالثة (03) من القانون 21/90 هي "وثيقة تضم الايرادات والنفقات المقدرة سنويا وموزعة حسب وظيفة المؤسسة العمومية المعنية"

الطبيعة القانونية للميزانية العامة للدولة:

إن الميزانية العامة للدولة بوصفها خطة مالية لا تقتصر على كونها تقديرا حسابيا بل لها طبيعة قانونية خاصة وتبدو هذه السمة من خلال إقرارها من طرف السلطة التشريعية ومع ذلك قد اختلف علماء في طبيعة القانونية لميزانية الدولة وقد ظهرت ثلاثة آراء هي:

1-**الميزانية العامة للدولة عمل قانوني:** وتعني أنه لا يمكن تنفيذ الميزانية إلا بعد مصادقة السلطة التشريعية، وأن الميزانية العامة للدولة لا تحتوى الإذن بالاتفاق فحسب بل تضم الإذن بجباية الإيرادات العامة، كما لا تقتصر الميزانية العامة للدولة على جدولي النفقات والإيرادات فحسب بل يلحق بها عادة الكثير من النصوص كفرض ضرائب جديدة.

2-**الميزانية العامة للدولة عمل إداري:** على اعتبار أن الميزانية العامة للدولة عملا إداريا له أهمية خاصة، لأنها لا تشمل على قواعد عامة مجردة وملزمة وإنها يدرج بها تقدير النفقات والإيرادات بقصد تأمين سير الخدمات العامة وتنظيم مصالح الدولة وفق أحكام القوانين النافذة فعلا.

3-**الميزانية العامة للدولة عمل قانوني وإداري**: فهذا الرأي ينظر لها من زاويتين:

فمن الناحية الشكلية: تعتبر قانونا لأنها تصدر عن السلطة التشريعية فهي قانون من حيث المظهر الخارجي. أما من الناحية الموضوعية فهي عمل إداري لأنها تتضمن تخمينا وتقديرا احتماليا للنفقات والإيرادات التي تتطلبها المرافق العامة.

مما سبق يمكن اعتبار أن الميزانية العامة للدولة عمل إداري قانوني أقرب إلى الصواب لأن إقرارها يعود إلى السلطة التشريعية فهي إذا قانون من ناحية الشكل وتتضمن تقديرا للنفقات والايرادات فهي عمل إداري من ناحية الموضوع.

ثانيا: مبادئ إعداد ميزانية الدولة

لإعداد ميزانية الدولية يجب اعتماد مجموعة من القواعد نوجزها فيما يلي:

- **مبدأ السنوية:** وتعني أن الفترة التي تعد فيها ميزانية الدولة هي سنة كامل أي 12 شهر وهي فترة مثالية حيث أن تغطي جميع العوامل الموسمية التي قد تؤثر على تدفق موارد ونفقات الدولة،وكذلك سهولة مراقبتها ومتابعتها، أي أن مدة صلاحية الميزانية **سنة كاملة** أي من 01 جانفي إلى غاية 31 ديسمبر حتى في حالة وجود فترة تكميلية يكون التاريخ المرجعي 01 جانفي إلى 31 ديسمبر.
- **مبدأ وحدة الميزانية:** وتعني هذه القاعدة إدراج كافة الايرادات العامة والنفقات العامة في ميزانية واحدة، ويصدر بها قرارا واحدا من السلطة التشريعية، ويحقق ذلك بساطة عرض الميزانية، وإمكانية رقابة ومتابعة السلطة التنفيذية بشكل فعال، أي أن تكون ميزانية الدولة على شكل وثيقة واحدة.
- **مبدأ التوازن:** الأصل هو توازن المصروفات مع اللازمة لها، لكن كثيرا ما يحدث أن تزيد المصروفات عن الايرادات وهو ما يعرف بالعجز، وهنا تتخذ الاجراءات اللازمة لمعالجة هذا العجز، إما عن طريق ضغط أو تأجيل المصروفات، أو زيادة أو إحداث للايرادات، أو بالاقتراض الداخلي أو الخارجي.
- **مبدأ عدم تخصيص الايرادات:** ويعني عدم تخصيص إيراد معين لمقابلة مصروف (نفقة) معين، وتعرف هذه القاعدة بالعمومية، حيث أن التخصيص ينطوي على

مخاطر عديدة قد تؤثر على تنفيذ الخطط الموضوعة وذلك في حالة صعوبة أو تعذر تحقق هذا الإيراد، أي عدم تخصيص إيراد معين لتغطية نفقة معينة.

- **مبدأ الوضوح والدقة والمرونة:** ويعني أن تكون بنود الميزانية وعناصرها واضحة ومفهومة لمن يتعامل معها، ومن ناحية أخرى تتصف بالدقة في تقدير الايرادات والنفقات وعدم المبالغة في أي منهما، وكذلك من الضروري أن تتميز بالمرونة لإمكانية التعديل عند الحاجة مستقبلا.
- **مبدأ خصوصية الميزانية:** أن إعتمادات الميزانية لا تمنح جملة واحدة بل تخصص لكل باب بند وفقرة.
- **مبدأ عمومية الميزانية:** ويقصد بالعمومية أن تشمل الميزانية على كافة الايرادات العامة والمصروفات العامة دون إجراء مقاصة بين الايرادات والمصروفات التي أنفقت في سبيل تحصيلها، أي أنه يجب أن يدرج الايراد الكامل وأيضا المصروف وهذا يؤدي إلى:
  - عدم السماح بإجراء مقاصة بين ايرادات ومصروفات الوحدة العمومية.
  - عدم تخصيص أي ايراد من الايرادات، أو توجيهه لإنفاق معين، أي أن الايرادات تعد واحدة تستخدم في تغطية كل النواحى الخاصة بالإنفاق بالميزانية العامة.

ثالثا: عناصر (مكونات) ميزانية الدولة

تحتوى ميزانية الدولة على ايرادات عامة ونفقات عامة تتمثل في:

1. النفقات العامة:

- **تعريف النفقة:**

تعرف النفقة لغة بأنها ذهاب المال، وتعرف على أنها "المبالغ النقدية التي تقوم الدولة بإنفاقها لإشباع الحاجات العامة" وهي كذلك"مبلغ من النقود يقوم بإنفاقه شخص عام بقصد تحقيق نفع عام"

- **عناصر النفقة العامة:**

للنفقة العامة ثلاثة عناصر هي:

- الصفة النقدية.
- صدور النفقة العامة من شخص معنوي عام.
- تحقق النفقة العامة نفعا عاما.

- **أنواع النفقات العمومية:** الهدف من تقسيم النفقات هو معرفة كل نوع من النفقات العامة لتحديد تمويلها، حيث أن النفقات العامة تمول غالبا بالإيرادات العامة وتمول تمول النفقات الاستثنائية بإيرادات استثنائية كأصل عام، وتتمثل أهم النفقات في:

نفقات التسيير: وهي الموجهة لتسيير الأجهزة الإدارية ومختلف المصالح العامة وتدخل ضمنها نفقات مستخدمي الادارات ومعظم النفقات الضرورية.

نفقات التجهيز والانشاء: وهي في منطلقها تتسم بكونها منتجة وتزيد في الدخل القومي بعكس نفقات التسيير.

نفقات التوزيع: أي النفقات المحولة وهي التي تؤدي إلى تحويل قسم من الدخل القومي من فئة لأخرى بإعادة توزيع الثروة بواسطة ميزانيات المساعدات الاقتصادية والاجتماعية على اختلاف مستوياتها.

2. الايرادات العامة: يتطلب قيام الدولة بوظيفتها المالية بتحقيق الإشباع العام أن تعمل على تدبير الموارد اللازمة لتغطية نفقاتها العامة وتستمد ما هي في حاجة إليه من موارد مالية من الدخل القومي الذي يمثل مصدر القوة الشرائية الموجودة في المجتمع في فترة معينة وتعرف الإيرادات العمومية على أنها "مجموع الأموال التي تجيبها الدولة من مختلف المصادر والجهات لتمويل النفقات العامة وسد الحاجات العامة"

- **أنواع الايرادات :**

تتمثل أهم أنواع الايرادات فيما يلي:

- الإيرادات ذات الطابع الجبائي وكذا حاصل الغرامات.

- مداخيل أملاك التابعة للدولة.

-التكاليف المدفوعة لقاء الخدمات المؤداة والأتاوى .

- الأموال المخصصة للمساهمات والهدايا والهبات.

-التسديد بالرأسمال للقروض و التسبيقات الممنوحة من طرف الدولة من الميزانية العامة وكذا الفوائد المترتبة عنها.

- مختلف حواصل الميزانية التي ينص القانون على تحصيلها.

- مداخيل المساهمات المالية للدولة المرخص بها قانونا .

- المدفوعات التي تقوم صناديق المساهمة بصدد تسيير حافظة الأسهم.